

## قرارات

### وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

قرار رقم ٤٩٩ لسنة ٢٠١١

بشأن شطب بعض المنتجين غير المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية

### وزير الصناعة والتجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ بشأن الاستيراد والتصدير :

وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ في شأن الاستيراد والتصدير ونظام إجراءات فحص ورقابة السلع المستوردة والمصدرة الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٧٧٠ لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها :

وعلى القرار الوزاري رقم ٧١ لسنة ٢٠١١ قائمة «١١٩» بتسجيل المنتجين المستوفين لقواعد الاكتفاء بالفحص الظاهري :

وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات

المؤرخ في ٢٠١١/٨/٢٣ :

### قرار

#### (المادة الأولى)

تشطب الشركة المنتجة : - منشاً : باكستان - ماركة KHYBER وماركات أخرى من سجل الفحص الظاهري للرسائل المستوردة من السلع الصناعية غير الغذائية من السجل المنشأ بالهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات .

#### (المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١١/٩/٢٥

وزير الصناعة والتجارة الخارجية

د. م/ محمود عيسى